

شرح متن أبي شجاع «الغاية والتقريب» كتاب الصلاة (6) فصل في سجود السهو والاوقات تكره فيها الصلاة .

حسام لطفي

اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:00:00](#)

وهذا الدرس السادس في شرح كتاب الصلاة بمختصر ابي الشجاع في الفقه على مذهب الامام الشافعي رحمه الله تعالى ورضي عنه في الدرس اللي فات كنا اتكلمنا عن الامور التي تخالف فيها المرأة الرجل في الصلاة - [00:00:14](#)

اتكلمنا ايضا عن مبطلات الصلاة كلمنا عن اه الفصل المتعلق بما تشتمل عليه الصلاة من اركان من عجز عن القيام في الفريضة واحوال العجز وعن صورته كذلك الشيخ رحمه الله تعالى - [00:00:34](#)

ترعى بعد ذلك في فصل جديد تكلم فيه عن احكام السهو قال رحمه الله تعالى فصل والمتروك من الصلاة ثلاثة اشياء فرض وسنة وهيئة عرفنا فيما سبق ان الصلاة تتكون من اركان - [00:00:56](#)

وسنن ده بالنسبة للصلاة حقيقة الصلاة ماهية الصلاة؟ تتكون من اركان وسنن قبل الصلاة هناك شروط لابد ان تراعى قبل الشروع في هذه الصلاة اما الصلاة نفسها فهي تتكون من - [00:01:16](#)

امرين من اركان ومن سنن عرفنا ان بكر هو الذي لا بد منه وهو جزء من الشيء مسلنا للركن الركوع السجود قراءة الفاتحة التشهد الاخير الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد الاخير - [00:01:37](#)

السلام الاول كل هذه اركان وعرفنا ايضا ان الصلاة فيها سنن وعرفنا ان السنن هذه منها سنن ابعض ومنها سنن هيئات سنن الابعاد هي التي اذا تركها المصلي جبر هذا الترك بسجود السهو - [00:01:58](#)

سنن الهيئات اذا تركها المصلي فلا يشرع له ان يسجد للسهو الشيخ رحمه الله تعالى بدأ هذا الفصل بالتنبيه على هذه المسألة قال المتروك من الصلاة ثلاثة اشياء فرض يعني ركن - [00:02:22](#)

وسنة وهيئة والسنة يعني هنا اراد بها سنة البعض اللي هي ان يترك بعضا من الابعاد قال وهيا يعني ان يترك هيئة من الهيئات ولعرفنا ان بعضها الهيئة هي من جملة السنن - [00:02:39](#)

فالمتروك اذا اما ان يترك ركنا واما ان يترك سنة من سنن الهيئات واما ان يترك سنة من سنن الابعاد. باعتبار انه لا يمكن ان يترك شيئا غير ذلك لان هذه هي - [00:02:55](#)

اجزاء الصلاة فبنقول احيانا يحصل عندنا خلل في الصلاة فنريد ان نعرف كيف نعالج هذا الخلل الذي يقع في صلاتنا عشان نعرف علاج هذا الخلل لابد اولاً ان نعرف ان المصلي اما ان يترك ركنا من اركان الصلاة واما ان يترك سنة من سنن الصلاة - [00:03:08](#)

طب نتكلم عن الحالة الاولى فنقول اذا ترك ركنا من اركان الصلاة فلو ترك ركن من اركان الصلاة اللي احنا اتكلمنا عنها قبل كده وعرفنا انها تلتاشر ركن لو ترك ركن من اركان الصلاة - [00:03:36](#)

فعندي حالتين الحالة الاولى ان يترك هذا الركن عمدا مثال ذلك يترك الاعتدال من الركوع هو الان كبر قرأ الفاتحة قرأ سورة وبعدين ركع المفترض ان هو بعد هذا الركوع يعتدل قائماً لان هذا ركن من اركان الصلاة. لم يفعل ذلك - [00:03:51](#)

سجد مباشرة من ركوع يبقى هنا ترك ركن من اركان الصلاة ولا لأ قال نعم ترك ركنا من اركان الصلاة. طب تركه عمدا ولا ناسيا؟ لا في

هذه السورة ترك - 00:04:17

ذلك عمدا فنقول هذا صلاته باطلة لانه تقصد ترك طرد من الفروض وبالتالي لا تصح الصلاة بذلك لان الصلاة لا تصح الا بالاتيان بهذه الاركان كلها. زي ما احنا عرفنا قبل كده. فمن ترك ركنا من اركان الصلاة متعمدا بطلت صلاته - 00:04:32

طيب ده انت هنا يا مهنة الحالة الثانية ان يترك ركنا من اركان الصلاة تهون ونسيانا يبقى لما ترك هذا الركن ما تركه متعمدا انما سهى فتركه فاذا ترك هذا الركن سهوا ونسيانا - 00:04:55

وبرضو عندي هنا حالتان الحالة الاولى ان يتذكر هذا الركن الذي تركه قبل السلام الحالة الثانية ان يتذكر هذا الركن الذي تركه بعد السلام مثال ذلك صلى عمرو صلاة الظهر - 00:05:14

وآآ نسي ان يقرأ الفاتحة فركع ورفع من الركوع واعتدل منه ثم سجد ثم جلس بين السجدين فتذكر انه لم يقرأ الفاتحة تذكر امتي يا جماعة اه نعم تذكر قبل ان يسلم - 00:05:37

وهنا نقول لابد ان تقوم وتقرأ الفاتحة لان قل ما بعد المتروك لغو يبقى انت الان تركت قراءة الفاتحة اي حاجة بقى عملتها بعد هذا الذي تركته فهو له كأنك ما عملتش حاجة - 00:06:04

ما بني على باطل فهو باطل طب ايه المطلوب من هذا المصلي الان مطلوب منه ان يرجع مرة اخرى الى القيام يقرأ الفاتحة ويكمل الصلاة ولا يعتد بشيء من هذا الذي فعله. لا من الركوع ولا من الرفع من الركوع ولا من السجود - 00:06:24

لان هذا كله لغو فيأتي ببقية الصلاة ثم انه بعد ذلك يسجد سجدين للسهو قبل السلام دي الحالة الاولى عندي صورة ثانية ترك قراءة الفاتحة وبعدين ركع ثم اعتدل من هذا الركوع - 00:06:45

ثم سجد السجدة الاولى ثم جلس بين السجدين ثم سجد مرة اخرى ثم قام الى الركعة الثانية فقرأ فيها الفاتحة اه وهنا عمل ايه هنا قام للركعة الثانية وقرأ الفاتحة. نقول هذه الفاتحة التي قرأها في الركعة الثانية هي الفاتحة - 00:07:10

للركعة الاولى فانت الان تعتبر في الركعة الاولى فلتكمل صلاتك ثم اذا كنت جالس للتشهد قبل ان تسلم اسجد سجدين استحبابا يبقى دي الحالة الاولى فيما لو ترك ركنا من اركان الصلاة - 00:07:37

تاهيا او ناسيا وكان قد تذكر هذا الركن قبل ان يسلم. فهنا بنقول كل ما بعد المتروك لغوا فلا بد ان تعود الى هذا الركن ولا بد ان تأتي به اولاً ثم قبل ان تسلم اسجد سجدين للسهو استحبابا - 00:08:01

اما لو اتيت بهذا مثل هذا المتروك فهنا نقول هذا الذي اتيت به جبر المتروك فلا بد ان تبني وتكمل الصلاة ايضا طيب نضرب مثالا اخر علشان برضو المسألة تبقى اوضح - 00:08:23

نقول طل شخص الظهر فلما قام الى الركعة الثالثة قرأ الفاتحة وركع واعتدل وسجد السجدة الاولى ثم قام الى الركعة الرابعة ناسيا السجدة الثانية فقرأ الفاتحة في الركعة الرابعة ثم ركع - 00:08:42

وفي ركوعه تذكر انه نسي السجدة الثانية فنقول لابد ان تأتي بها على الفور. يعني تترك الركوع وتنزل جالسا بين السجدين ان كان قد قام قبل ان يجلس بين السنتين ثم يسجد السجدة الثانية ثم يقوم بعد ذلك الى الركعة الرابعة ويأتي بها - 00:09:09

ويكمل الصلاة فاذا اتى بالتشهد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم سجد سجدين للسهو يبقى الان بنقول كل ما بعد المتروك لغو فهنا ترك السجدة الثانية من الركعة الثالثة. وقام الى الركعة الرابعة واخذ يقرأ الفاتحة وكذا وكذا انتظر - 00:09:32

كل هذا الذي تفعله ايها المصلي كانك لم تفعله. فهو لغو. لابد ان تعود الى هذا الذي تركته وتأتي به ثم بعد ذلك تكمل صلاتك وتسجد سجدين للسهو تقول في سجود السهو - 00:09:55

ما تقول في بقية السجودات. سبحان ربي الاعلى. سبحان ربي الاعلى. سبحان ربي الاعلى. الى اخره مثال اخر صلى شخص الظهر فلما قام الى الركعة الثالثة قرأ الفاتحة - 00:10:12

وركع واعتدل من هذا الركوع وسجد السجدة الاولى ثم قام الى الركعة الرابعة وكان قد نسي السجدة الثانية في الركعة الثالثة فاخذ يقرأ الفاتحة ثم ركع ثم اعتدل من هذا الركوع - 00:10:31

ثم سجد السجدة الاولى ثم جلس بين السجدين ثم سجد السجدة الثانية ثم جلس يتشهد التشهد الاخير وقبل ان يسلم تذكر انه نسي السجدة الثانية في الركعة الثالثة وهنا نقول بما انك قد اتيت بمثل - [00:10:53](#)

الذي تركت هنا ستسقط ركعة يعني ايه يعني تقوم من التشهد الى الركعة الرابعة وتقرأ الفاتحة وتركع وتعتدل من هذا الركوع وتسجد مرتين وتتشهد. كل هذا واجب فاذا اراد ان يسلم فيستحب له ان يسجد سجدين قبل السلام - [00:11:16](#)

ثم يسلم بعد ذلك ليه؟ لان كل ما بعد المتروك لغو هذا فيما لو كان قد تذكر قبل السلام. طيب لو تذكر بعد السلام اه هنا عندي حالتان احنا بنقول الان ترك ركنا من اركان الصلاة سهوا ونسيانا - [00:11:42](#)

واكمل صلاته وبعد ان سلم تذكر انه ترك ركنا من الاركان فنقول والله لو انت تذكرت بعد السلام فايضا عندنا حالتان اما ان تتذكر بعد السلام بزمن يسير في العرف - [00:12:05](#)

واما ان تتذكر بعد السلام بزمن طويل في العرف نضرب مثالا على ذلك يتضح به المقال طل زيد المغرب ونسي ان يقرأ الفاتحة في الركعة الاولى واكمل صلاته وسلم من هذه الصلاة وجلس يستغفر الله تعالى ثلاثا وقرأ اية الكرسي - [00:12:22](#)

ثم تذكر انه لم يقرأ الفاتحة في الركعة الاولى فنقول قم يا زيد واقراً الفاتحة واركع واعتدل من الركوع واسجد مرتين ثم اجلس وآ تشهد وصلي على النبي عليه الصلاة والسلام ثم اسجد للسهو ثم سلم - [00:12:48](#)

يبقى هنا قلنا له لابد ان تأتي بركعة لانك تركت قراءة الفاتحة وما بعد المتروك لغوا يبقى انت الان في ركعة كاملة لم تأتي لم تأتي بها والزمان كان قصيرا - [00:13:14](#)

ما بين التذكر وما بين السلام. يبقى هنا ستبني على صلاتك وتأتي بركعة كاملة وتسجد للسهو وتسلم طبعاً بعد التشهد والصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام طيب مسال اخر شخص صلى العشاء - [00:13:32](#)

ركعتين وسلم ناسيا من هاتين الركعتين ثم قام واستدبر القبلة وبعد زمان تذكر انه صلى العشاء ركعتين فاستقبل القبلة وقراً الفاتحة واتى بركعة ثم اتى بركعة اخرى بعد ذلك وقبل السلام - [00:13:52](#)

سجد سجدين للسهو نقول هذا الذي فعلته صحيح لان الزمن بين السلام وبين تذكر زمن يسير في العرف على ذلك ارجع الى الصلاة واكمل هذه الصلاة واثت بالخلل الذي وقع في هذه الصلاة من نحو ترك الركعتين - [00:14:15](#)

طيب نفترض ان هذا الشخص تذكر بعد السلام لكن بعد زمن طويل فنقول هذا بطلت صلاته لابد ان يأتي بصلاة جديدة نظري مثالا على ذلك نقول صلى شخص المغرب ونسي ان يقرأ الفاتحة في الركعة الاولى - [00:14:40](#)

واكمل صلاته على هذا النحو وسلم وبعد ساعة تذكر انه لم يكن قد قرأ الفاتحة في الصلاة التي صلاها ونقول لابد ان تعيد صلاتك مرة اخرى لطول الفاصل يبقى الان خلاصة عندي انه اذا تذكر بعد السلام وكان الزمن قصيرا - [00:15:01](#)

اتي بما تركه واكمل الصلاة واما اذا كان الزمن طويلا هنا تبطل صلاته بذلك ضابط الطول والقصر هو العرف وهنا تنبيه نبيه عليه اذا سلم ثم تذكر انه ترك ركنا - [00:15:26](#)

فيرجع الى هذا الركن زي ما اتفقنا هنا قد يسأل البعض كيف يرجع الى صلاته؟ هل يكبر تكبيرة الاحرام من اجل ان يدخل الصلاة من جديد نقول لا لا يكبر تكبيرة الاحرام - [00:15:47](#)

لماذا؟ لانه لا ينشئ صلاة جديدة بل يدخل الى الصلاة ويكفي نية العودة الى هذه الصلاة مثلاً صلى زيد العصر ركعتين ثم سلم واستدبر القبلة وشرع في اذكار ما بعد الصلاة - [00:16:04](#)

تذكر انه صلى العصر ركعتين فهذا يعود مباشرة ويستقبل القبلة ويقوم يضع اليمين على الشمال يقرأ الفاتحة ويأتي بالركعتين ثم بعد ذلك قبل ان يسلم يسجد سجدين للسهو يبقى هذا فيما لو ترك ركنا من اركان الصلاة وعرفنا الاحوال المتعلقة - [00:16:26](#)

بهذه الصورة او بهذه الحالة ننتقل الى القسم الثاني فيما لو ترك سنة من سنن الصلاة كل ما تكلمنا عنه الان كان قد تعلق بما اذا ترك ركنا من اركان الصلاة - [00:16:52](#)

الان سنشرع في الكلام عن القسم الثاني فيما لو ترك سنة من سنن الصلاة. عرفنا قبل ذلك ان السنن ابعاد هيئات الابعاد يستحب له

سجود السهو اذا تركها وهي التشهد الاول - 00:17:10

القنوت في صلاة الفجر القنوت في الوتر في النصف الثاني من رمضان. لو ترك شيئا من ذلك سجد للسهو النوع الثاني من السنن وهي الهيئات وسنن الهيئات هي التي لا يجوز ان يسجد لها - 00:17:27

سجود السهو اذا تركها واحنا عرفنا ان سنن الهيئات كثيرة جدا دعاء الاستفتاح التسبيحات في الركوع والسجود الازكار بعمومها زي تكبيرات الانتقال زي الدعاء في السجود زي التسليم التسليمة الثانية - 00:17:45

كل هذه سنن هي سنن هيئات الان سجود السهو يتعلق بسنن الهيئات ولا سنن الابعاد لأ سجود السهو يتعلق بسنن الابعاد فقط لانها تشبه الاركان باعتبار انها تؤثر في هيئة الصلاة - 00:18:07

زي الاركان بالزبط بنقول مسلا من سنن الابعاد التشهد الاول يبقى اذا التشهد الاول هذا سنة لكن هل يؤثر في هيئة الصلاة لو ان المصلي تركه ولا لأ؟ اه نعم - 00:18:28

يؤثر في هيئة الصلاة لو ان المصلي قد تركه. زي بالزبط ما لو ترك ركوعا او ترك سجودا ترك الركوع او السجود يؤثر في هيئة الصلاة كذلك بالنسبة لسنن الابعاد - 00:18:44

اذا تركها المصلي فان هذا الترك يؤثر في هيئة الصلاة لو ترك القنوت في صلاة الصبح بعد الرفع او بعد الاعتدال من الركوع الركعة الثانية يسن له ان يقول اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت. او يدعو الله تعالى - 00:18:58

ويثني عليه سبحانه وتعالى بما هو اهله قاله جل في علاه ترك هذا القنوت هذا يؤثر في هيئة الصلاة هنجد هنا ان سنن الابعاد هذه اشبهت الاركان من بعض الجهات - 00:19:17

ولهذا لو تركها سجد للسهو. وهذا فعله صلى الله عليه وسلم النبي عليه الصلاة والسلام لما ترك التشهد الاول سجد للسهو فلذلك نقول لو ترك سنة من سنن الابعاد سجد للسهو - 00:19:30

اما لو ترك سنة من سنن الهيئات فلا يشرع له ان يسجد للسهو. لو ترك تسبيحات الركوع او تسبيحات السجود او ترك دعاء الاستفتاح او ترك الاستعاذة او ترك التأمين الى اخر ذلك. لا يجوز له ان يسجد للسهو - 00:19:46

لانه لم ينقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سجد للسهو اذا ترك شيئا من من هيئات الصلاة يبقى كلامنا كله الان عن ترك بعض من ابعاد الصلاة. ابعاد الصلاة نقول اذا تركها لا يعود اليها - 00:20:05

سواء تركها عمدا او تركها نسيانا كل ما في الامر انه يستحب له ان يسجد للسهو قبل السلام يبقى هنا هنجد ان طول الابعاد اتفقت مع الاركان واختلفت معها ايضا من جهة اخرى - 00:20:28

اتفقت سنن الابعاد مع الاركان في استحباب سجود السهو قبل السلام واختلفت في ان الركن لابد من الاتيان به اما سنن الابعاد فلا يأتي به بحال سواء ترك هذه السنة عمدا او تركها سهوا - 00:20:47

كل ما في الامر انه يسجد للسهو قبل السلام نضرب مثالا على ذلك شخص صلى العصر فلما كان في الركعة الثانية نهض من سجوده قائما وترك التشهد الاول متعمدا متعمدا - 00:21:09

ماذا عليه ان يفعل؟ نقول ليس عليه شيء يكمل الركعة الثالثة والرابعة بشكل عادي لان التشهد الاول مستحب وليس بركن فغاية الامر انه ترك مستحبا من مستحبات الصلاة لكن اذا اراد ان يسلم - 00:21:31

نقول يسن لك الافضل لك ان تسجد سجدتين السهو علشان تجبر هذا الخلل الذي وقع في صلاتك فقط مثال اخر ظل شخص العصر فلما كان في الركعة الثانية نهض من سجوده قائما - 00:21:51

وترك التشهد الاول ناسيا. يبقى الاولى كان قد ترك التشهد الاول متعمدا هذه السورة ترك التشهد الاول ناسيا فماذا عليه نقول ايضا ليس عليه شيء قراءته صحيحة يكمل صلاته لا يعود الى التشهد الاول مرة اخرى. يكمل الصلاة ويستحب له قبل ان يسلم ان يسجد

سجدتين - 00:22:11

للسهو وهنا ننبه على تنبيه مهم جدا او على مسألة مهمة جدا وهو انه اذا نهض واعتدل مستويا فلا يجوز له ان يرجع الى التشهد الاول

فاذا رجع بطلت صلاته بذلك ان كان عامدا عالما بالتحريم. طب ان كان جاهلا - [00:22:36](#)

ان كان ناسيا فنقول لا تبطل الصلاة لان المسألة هذه تحصل كثيرا في مساجدنا خصوصا ان الان كثير من الناس ممن يصلي بالمصلين هو من عامة الناس ليس على علم وليس على دراية - [00:23:02](#)

وآ قد يكون حسن الصوت ولهذا قدمه الناس من اجل ذلك وهذه من امارات الساعة كما قال عليه الصلاة والسلام ان يقدم الرجل للصلاة لحسن صوته فقط لا لكونه عالما لا لكونه فقيها - [00:23:21](#)

فقط لانه حسن الصوت فهذا امر ابتلينا به طقس من عامة الناس يصلي ترك التشهد الاول وآ استوى قائما الى الركعة الثالثة فلما سبح له الناس ارادوا ان ينبهوه انه ترك التشهد الاول عاد مرة اخرى الى التشهد الاول جاهلا بالحكم - [00:23:37](#)

ما حكم الصلاة؟ نقول الصلاة صحيحة وهو معذور بهذا الجهل لان هذه المسائل من مسائل خفية التي قد تخفى على الناس فيعذر فيها بالجهل ولهذا نقول صلاته صحيحة لا تبطل هذه الصلاة - [00:24:06](#)

بخلاف ما لو فعل ذلك متعمدا. يعني عارف ان هو ما ينفعش يرجع الى التشهد الاول ومع ذلك فعله يقول بطلت صلاتك في الحال كذلك الحال فيما لو كان فعل ذلك - [00:24:24](#)

جاهلا بالتحريم ايضا نفس الحكم هو معذور في ذلك هذا فيما اذا استوى قائما فنقول لا يجوز له ان يرجع الى التشهد الاول. طيب اذا لم يستوي قائما يعني في اثناء القيام الى الركعة الثالثة تذكر انه - [00:24:43](#)

ترك التشهد الاول نقول في هذه الحالة يجوز لك ان تعود الى التشهد مثال ذلك صلى شخص العصر فلما كان في الركعة الثانية نهض من سجوده وترك التشهد الاول في اسناء النهوض - [00:25:06](#)

قبل ان يكون معتدلا تذكر انه ترك التشهد الاول فاراد ان يعود ويأتي بهذا التشهد نقول يجوز لك ذلك طالما انك لم تستوي قائما لم تصل الى حد الاعتدال فيجوز لك ذلك - [00:25:27](#)

مسال اخر طل شخص الصبح فترك القنوت اللي هو الدعاء ترك القنوت حينما اعتدل من ركوعه وفعل ذلك عامدا ما حكم الصلاة نقول صلاته صحيحة لكن يستحب ان يسجد سجدتين للسهو قبل السلام - [00:25:47](#)

الدواء الذي فعل ذلك هو او فعل ذلك الامام. لان الصلاة برمتها حصل فيها خلل فيستحب لك ان تجبر هذا الخلل بهاتين السجدتين قبل السلام نضرب مثالا اخر ترك شخص التسبيحات الركوع - [00:26:15](#)

ثم اعتدل قائما فتذكر انه نسي ان يسبح في الركوع. ماذا يفعل يقول اياك ان تفعل شيئا اكمل صلاتك ولا شيء عليك البتة ولا سجود للسهو ايضا فان عدت الى الركوع مرة اخرى من اجل ان تأتي بهذه التسبيحات - [00:26:34](#)

بطلت صلاته ان كنت عالما عامدا في هذا الفعل بخلاف طبعا ما لو كان ناسيا او كان جاهلا للتحريم فهنا لا تبطل صلاته لان هذه مسائل يعذر فيها بالجهل باعتبار انها من المسائل الخفية تخفى على - [00:26:58](#)

الناس طيب لو اراد ان يجبر هذا الترك. ترك الان تسبيحات في الركوع فاراد ان يجبر هذا الترك فنقول لا يجوز لك ان تسجد للسهو من اجل ان تجبر هذا الترك - [00:27:14](#)

ولو فعلت بطلت صلاتك الا لو كان ناسيا او كان جاهلا بالتحريم فهنا لا تبطل هذه الصلاة لا تبطل هذه الصلاة طيب وهنا تأتي برضو مسألة اخرى تكلم عنها المصنف رحمه الله تعالى فيما اذا شك في عدد الركعات - [00:27:32](#)

فنقول عندنا قاعدة مهمة جدا هذه القاعدة تدخل في اغلب ابواب الفقه وهي ان اليقين لا يزول بالشك واني لو جاءني شك في مسألة في مسألة ما فلا بد ان اعمل باليقين واطرح هذا الشكل - [00:27:49](#)

وبالتالي لو شك في عدد الركعات فانه لابد ان يبني على اليقين وهو الاقل ويكمل الصلاة على هذا النحو نضرب ممثلا على ذلك شك شخص في صلاة الظهر مثلا هل صلى ثلاث ركعات - [00:28:16](#)

ولا اربع ركعات فنقول لابد ان يبني على الاقل. يبني على انها ثلاث ركعات لا ينفعه غلبة الظن هنا انه صلى اربع ركعات وبالتالي يجب عليه ان يأتي بركعة رابعة - [00:28:35](#)

ويستحب له ان يسجد سجدتين للسهو قبل السلام لانه يحتمل ان تكون هذه ركعة خامسة كذلك الحال فيما لو شك هل صلى ركعتين ولا صلى ركعة واحدة؟ هنا يبنى على الاقل - [00:28:54](#)

يعتبر ركعة واحدة يكمل صلاته على هذا النحو ويسجد للسهو قبل السلام طب لو شك هي صلى ثلاث ركعات ولا ركعتين؟ هناخذ بالاقل. يعتبر الركعتين ويكمل صلاته على هذا النحو ويستحب له ان يسجد للسهو قبل السلام - [00:29:12](#)

لو شك انها ركعتين ركعتان ولا ثلاث ركعات؟ هنا سيعتبر بالاقل ويكمل صلاته ويسجد للسهو استحبابا قبل السلام واضح الان وهنا لا يجوز للمصلي ان يبنى على غلبة الظن يعني يشك في ثلاثة ولا اربعة؟ - [00:29:34](#)

قل هي اربعة ولان هذا هو الاحتمال اكبر بالنسبة اليه. لا ما فيش حاجة اسمها الاحتمال الاكبر لابد ان يعمل باليقين فليطرح الشك وليعمل بالسلاس ركعات ويكمل صلاته على هذا النحو - [00:29:54](#)

وبالتالي نقول لابد ان نحفظ هذه الجملة عند الشك في عدد الركعات لا نأخذ بظن ولا بالاجتهاد بل باليقين عند الشك في عدد الركعات لا نأخذ بالظن ولا بالاجتهاد بل باليقين - [00:30:13](#)

هذا الذي ذكرناه الان فيما لو شك وهو في الصلاة يعني قبل ان يسلم اما اذا شك في عدد الركعات بعد السلام فهذا لا يضر. اي شك يحصل للانسان بعد الفراغ من الصلاة هذا لا يضر في شيء - [00:30:32](#)

لا يلتفت اليه لان الظاهر انه سلم بعد اتمام الصلاة نضرب مثالا على ذلك به يتضح المقال. صلى شخص العشاء ثم لما سلم شك هل صلى ثلاث ركعات ولا اربع ركعات؟ نقول هذا الشك جاءك بعد الفراغ من الصلاة - [00:30:53](#)

فلا تبالي بهذا الشكل بل عليك ان تعمل بالظاهر انك صليت الصلاة على التمام فليس عليك شيء ولا تلتفت الى هذا الشك الذي جاءك وهنا برضو تأتي مسألة يكثر السؤال عنها وهي - [00:31:15](#)

اذا حصل خلل في الصلاة وهذا الخلل يستدعي سجود السهو ثم ان الشخص سلم وبعد السلام تذكر انه لم يسجد سجود السهو. ماذا يفعل نقول يستحب لك ان تعود فتسجد سجدتين للسهو ثم بعد الفراغ من السجدتين تسلم مرة اخرى. بشرط ان يكون الفاصل قليلا - [00:31:38](#)

احنا عرفنا ان الفاصل القليل من حيث الزمان هذا يرجع الى عرف الناس وبشرط اخر الا يحصل له بعد هذا السلام ما يبطل الصلاة زي الحدث فعلمنا من خلال ذلك ان الفاصل لو كان قد طال يبقى هنا سجود السهو قد فات - [00:32:09](#)

لو فعل ما يبطل الصلاة بعد السلام كان احدث يبقى هنا برضو سجود السهو قد فات يبقى الخلاصة الان ان من ترك سجود السهو ثم سلم ثم اراد ان يرجع - [00:32:29](#)

ويسجد للسهو فهذا جائز اذا كان اولا الفاصل قريبا اذا لم يطرأ عليه ما يبطل الصلاة وكذلك ان يكون ناسيا للسجود لا متعمدا لانه لو تعمد وسلم من الصلاة يبقى هنا خلاص فاتي محل السجود - [00:32:44](#)

يبقى نستخلص من كل ما ذكرناه الان ان سجود السهو مستحب في كل الاحوال. وليس بواجب فلو لم يسجد للسهو اصلا لا شيء عليه هذا اولا قبل ما ننتقل لثانيا يسأل سائل لماذا قلنا باستحباب سجود السهو؟ اولا لفعل النبي عليه الصلاة والسلام - [00:33:06](#)

الامر الساني لانه لم يشرع لترك واجب وبالتالي يكون مستحبا هو مشروع لترك سنة او لترك ركن وقلنا لو ترك ركن لابد ان يأتي به. يبقى هنا سيأتي وجود السهو من اجل الزيادة التي فعلها في الصلاة - [00:33:30](#)

في كل الاحوال نجد ان سجود السهو شرع لترك مستحب. فهو مستحب لاجل ذلك الامر الثاني الذي ينبه عليه وهو ان سجود السهو يكون قبل السلام مطلقا في كل الاحوال - [00:33:53](#)

واضح الان؟ حتى في حالة اذا اراد اذا سلم ولم يسجد للسهو وكان قد ترك سجود السهو ناسيا واراد ان يسجد بعد السلام نقول لك ان تسجد وتسلم مرة اخرى. لانك بهذا السجود - [00:34:09](#)

عدت الى الصلاة فتسلم مرة اخرى وهذا ايضا ثابت من فعله عليه الصلاة والسلام نرجع لما قاله المصنف رحمه الله تعالى ورضي عنه وعن مشايخنا وعلمائنا ومن له فضل - [00:34:25](#)

عليها؟ قال رحمه الله تعالى ورضي عنه فالفرض لا ينوب عنه سجود السهو بل ان ذكره والزمان قريب اتي به وبني عليه وسجد للسهو وهذا لحديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وارضاه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر فسلم في ركعتين -
[00:34:42](#)

فقام ذو اليدين فقال اقصر الصلاة يا رسول الله ام نسيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن فقال قد كان بعض ذلك يا رسول الله - [00:35:03](#)

فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس فقال اصدقة اليدين قالوا نعم يا رسول الله فاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بقي من الصلاة ثم سجد سجدتين - [00:35:19](#)

قال رحمه الله تعالى والسنة لا يعود اليها بعد التلبس بالفرض. لكنه يسجد للسهو عنها السنة يعني هنا سنن الابعاد التشهد الاول القنوت في الصباح القنوت في الوتر في النصف الثاني من رمضان. الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد الاول. وكذلك بعد القنوت - [00:35:34](#)

الصلاة على الال بعد التشهد الاخير وكذا بعد القروض كل هذه سنن للابعاد لو تركها لا يعود اليها بل يسجد بل يسجد للسهو عنها قبل السلام قال رحمه الله تعالى ورضي عنه - [00:35:57](#)

طبعاً دل على ذلك الحديث الذي فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قام من اثنتين من الظهر لم يجلس بينهما فلما قضى صلاته سجد سجدتين ثم سلم بعد ذلك - [00:36:12](#)

وسجد الناس معه مكان ما نسي من الجلوس قال رحمه الله والهيئة لا يعود اليها بعد تركها ولا يسجد للسهو عنها لحديث الطبراني ان انساً رضي الله تعالى عنه جهر في العصر - [00:36:26](#)

فلم يعدها ولم يسجد للسهو ولم ينكر عليه احد وايضاً لم يجد لم يرد عنه عليه الصلاة والسلام انه كان يسجد للسهو اذا ترك هيئة من هيئات الصلاة قال رحمه الله واذا شك في عدد ما اتي به من الركعات يعني في اثناء الصلاة بنى على اليقين وهو الاقل - [00:36:43](#)
فسجد للسهو وذلك لقوله عليه الصلاة والسلام اذا شك احدكم في صلاته فلم يدري كم صلى ثلاثاً ام اربعاً قال فليطرح الشك وليبني على ما استيقن ثم يسجد سجدتين قبل ان يسلم - [00:37:05](#)

قال الشيخ رحمه الله وسجود السهو سنة ومحله قبل السلام سجود السهو سنة وتجب في حالة اذا كان الشخص مأموماً لمتابعة الامام لكن هو نفسه سنة وليس بواجب قال ومحله قبل السلام لفعل النبي صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم. ولانه شرع لجبر الخلل الذي في الصلاة فناسب ان يكون قبل السلام - [00:37:26](#)

انتهى الشيخ رحمه الله تعالى بذلك من الكلام عن احكام السهو في الصلاة شرع بعد ذلك في فصل اخر وهو الاوقات التي تكره فيها الصلاة قال رحمه الله تعالى ورضي عنه قال فصل - [00:37:55](#)

وخمسة اوقات لا يصلى فيها الا صلاة لها سبب وذكر اوقاتاً خمسة اولاً نقول عندنا خمسة اوقات تحرم فيها صلاة النافلة يحرم على الانسان ان يتنفل في هذه الاوقات الخمسة. وهنعرف ايه المقصود بالنافلة؟ لان دي مسألة مهمة جداً. مش اي نافلة تحرم في هذه الاوقات - [00:38:13](#)

لكن ابتداء بنقول خمسة اوقات تحرم فيها صلاة النافلة اول هذه الاوقات بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ونلاحظ هنا لما بنقول حتى تطلع الشمس مش مجرد شروق الشمس حتى تطلع الشمس - [00:38:41](#)

فلو صلى المسلم الصبح فلا يجوز له بعد ذلك ان يتطوع او ان يصلي النوافل لان هذا الوقت قد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فيه ده الوقت الاول - [00:39:02](#)

الوقت الساني بعد طلوع الشمس حتى ترتفع قدر رمح احنا قلنا قبل كده ان ارتفاع الشمس قدر رمح يقدر بحوالي اتناشر تلتناشر دقيقة تقريبا يعني بعد ان تشرق الشمس ايضاً تحرم الصلاة - [00:39:19](#)

لمدة اتناشر او تلتناشر دقيقة بعد هذه المدة تزول الحرمة ويدخل وقت صلاة الضحى الوقت الثالث وهو اذا كانت الشمس في وسط

السماء يعني قبل صلاة الظهر بدقائق يحرم التنفل في هذا الوقت. عرفنا قبل كده - [00:39:42](#)

ان الشمس تطلع من المشرق وترتفع شيئا فشيئا حتى تصير في وسط السماء هذا الوقت يسمى بوقت الاستواء اول ما تميل الشمس اول ما تتحرك الشمس عن هذا المكان الى جهة الغرب فهنا يكون قد دخل وقت صلاة الظهر وزال بذلك وقت الحرمة - [00:40:08](#)

فعلى ذلك نقول وقت الحرمة مقتصر على حالة واحدة اذا كانت الشمس في وسط السماء لا قبل ذلك ولا بعد ذلك فبنقول آ معرفة ذلك يكون من خلال الظل. هذا الوقت - [00:40:31](#)

اللي هو وقت الاستواء لا يتجاوز الثواني هو مر فهو وقت يمر سريعا جدا لا يشعر به انسان ويعني هو امر يسير يكون قبل صلاة الظهر هذا وقت تحريم كما بينا يحرم التنفل في هذا الوقت - [00:40:46](#)

الوقت الرابع وهو بعد صلاة العصر الى غروب الشمس اذا صلى المسلم العصر حرم عليه ان يصلي النافلة حتى تغرب الشمس مثال ذلك فرضنا ان صلاة العصر في الساعة الخامسة - [00:41:04](#)

والغروب في الساعة السابعة اذا صلى المسلم العصر في الساعة الخامسة حرم عليه ان يتنفل لمدة ساعتين واذا صلى العصر في الساعة السادسة حرم عليه التنفل لمدة ساعة بمعنى ان الحرمة هنا - [00:41:23](#)

تابعة للفعل وليس للوقت فمتى صلى العصر لم يجز له ان يصلي بعد صلاة العصر شيئا من النوافل حتى تغرب هذه الشمس الوقت الخامس والاخير وهو عند اصفرار الشمس الى ان تغرب - [00:41:41](#)

هناحز هنا ان الحرمة تابعة للزمان وليس للفعل. بمعنى ايه بمعنى انه اذا اصفرت الشمس يعني قبيل المغرب بحوالي من عشرين الى ثلاثين دقيقة فيحرم التطوع الى ان تغرب الشمس - [00:42:03](#)

هذا الوقت يحرم التطوع فيه سواء صلى العصر ام لا يبقى الفرق بين الحالة الخامسة والرابعة ان الحالة الرابعة متعلقة بفعل الصلاة الخامسة متعلقة بزمان معين. متى دخل هذا الزمان او هذا الوقت حرم التنفل - [00:42:22](#)

يبقى هنا سيوجد عندي سببان للتحريم السبب الاول ان هذا الوقت بعد العصر لانه كان قد صلى العصر الامر الثاني وان هذا الوقت ايضا وقت قد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التدافع فيه بخصوصه - [00:42:42](#)

نضرب مثلا على ذلك تقصد صلى العصر عند اصفرار الشمس فهذا يحرم عليه التطوع بعد الصلاة من جهتين الجهة الاولى من جهة الفعل والجهة الثانية من جهة الوقت لان هذا يحرم التطوع - [00:43:01](#)

في لان الشمس قد اصفرت طيب نفترض ان شخصا دخل وقت الاصفرار وهو لم يصلي العصر واراد ان يتنفل اولاً ثم يصلي العصر فنقول يحرم عليك التنفل لان هذا وقت حرمة - [00:43:20](#)

وان لم تصلي العصر ليه؟ لان هي الحرمة مرتبطة بالزمان وليست مرتبطة بفعل صلاة العصر طب اذا اردنا نأتي بخلاصة نقول عند اصفرار الشمس يحرم التطوع سواء صلى العصر ام لا - [00:43:41](#)

اما قبل الاصفرار فلا يحرم التطوع ما دام لم يصلي العصر يبقى عندي اوقات خمسة تحرم صلاة النافلة في هذه الاوقات بعض هذه الاوقات متعلقة او بعض هذه الاحوال متعلقة بالزمان - [00:43:59](#)

وبعض هذه الاحوال متعلقة بالفعل اما الذي يتعلق بالزمان فهو بعد طلوع الشمس حتى ترتفع قدر الرمح الثاني عند استواء الشمس في وسط السماء وهذا الوقت ثواني لا يسع الصلاة - [00:44:20](#)

ومع ذلك لا يجوز للانسان ان يشرع في صلاة في هذا الوقت. الثالث عند اصفرار الشمس الى ان تغرب واحنا قلنا قبل ذلك عشرين الى ثلاثين دقيقة تقريبا قبل الغروب - [00:44:39](#)

اما الاحوال المتعلقة بالفعل هو بعد ان يصلي صلاة الصبح الى ان تطلع الشمس وبعد ان يصلي العصر الى ان تغرب الشمس هل هناك نوافل مستثناة نعم هناك نوافل يجوز ان تؤدي في وقت الحرمة - [00:44:53](#)

وهناك نوافل لا يجوز ان تؤدي في وقت الحرمة يسأل سائل ما الذي يميز بين هذين النوعين نقول قاعدة تستطيع من خلالها ان تميز بين النافلة التي تجوز في هذا الوقت والنافلة التي لا تجوز في هذا الوقت - [00:45:13](#)

هذه القاعدة تقول كل صلاة لها سبب متقدم او مقارن يجوز ان تؤدي في وقت الحرمة وكل نافلة ليس لها سبب او لها سبب متأخر يحرم فعلها في وقت الحرم - [00:45:35](#)

هذا الكلام يحتاج الى توضيح نقول صلاة النافلة اما ان يكون لها سبب واما الا يكون لها سبب يعني ايه السبب هنا؟ سبب يعني عندنا نص شرعي يدعو لتلك الصلاة بخصوصها - [00:45:56](#)

يقيد هذه الصلاة بوقت معين او بمناسبة معينة زي سنة الفجر سنة الظهر بقية الرواتب هي صلوات لها سبب لان النبي صلى الله عليه وسلم دعانا لهذه الصلوات بخصوصها وبين - [00:46:16](#)

الشرع ان هذه الصلوات لها اوقات ومثل ذلك ايضا صلاة الوتر وصلاة الضحى صلاة العيد كل هذه الصلوات جاء نص يدعو لها فهي صلاة مخصوصة ولا وقت معين وقد تكون مقيدة بمناسبة معينة زي ما قلنا - [00:46:35](#)

فهنا نقول هذه الصلوات يجوز ان تصلى في اوقات الكراهة ليه؟ لانها لها سبب وهذا السبب اما ان يكون مقارنا واما ان يكون سببا متقدما طيب السبب المتقدم زي ايه - [00:46:54](#)

مثال ذلك سنة الوضوء الانسان اذا توضأ يسن له ان يصلي ركعتين بعد الوضوء يبقى هنا السبب وجد اولاً ثم وجدت الصلاة بعد ذلك. يبقى هنا السبب المتقدم يبقى يجوز الصلاة في هذه الاوقات الخمسة - [00:47:13](#)

فلو توضأ شخص في وقت اصفرار الشمس يعني قبل المغرب بحوالي عشرين الى ثلاثين دقيقة. واراد ان يصلي ركعتين سنة الوضوء. هل يجوز له ذلك؟ نعم يجوز له ذلك لان السبب هنا متقدم مثال اخر. دخل شخص - [00:47:35](#)

اهو المسجد قبل المغرب بدقائق واراد ان يصلي تحية المسجد هل يجوز له ذلك؟ نعم لان هنا الدخول حصل اولاً والنافلة ستأتي بعد ذلك فهذا سبب ايضا متقدم السبب المقارن - [00:47:54](#)

مثال ذلك صلاة الكسوف اذا كسفت الشمس يسن لنا ان نصلي صلاة الكسوف يبقى هنا سبب هذه الصلاة مقارن للصلاة يبقى اذا علمنا من ذلك انه يجوز الصلاة حتى لو كان في اوقات الكراهة - [00:48:13](#)

اما لو كان السبب متأخر اه فهذا لا يجوز بحال من الاحوال طيب واحد يسأل ما مثال السبب المتأخر مثال السبب المتأخر صلاة الاستخارة لان الشخص يصلي او ان ثم يستخير - [00:48:33](#)

يبقى الصلاة وجدت قبل الاستخارة ولا لأه يبقى هنا نقول لا يجوز ان يصلي الاستخارة في هذه الاوقات الخمسة مثال اخر صلاة ركعتا الاحرام احرم شخص ثم اراد ان يحرم - [00:48:56](#)

هل يجوز ان يصلي ركعتين في اوقات الكراهة نقول لا يجوز له ذلك لانه احرم اولاً السبب وجد اولاً وبعدين الصلاة. لأهنا الصواب ان نقول يجوز له ذلك لان السبب وجد اولاً. اما لو كان العكس فلا فرجع ونقول صلاة النافلة المطلقة لا تجوز بحال - [00:49:12](#)

صلاة التي لها سبب نقول تجوز ان كان السبب متقدما او كان مقارنا اما اذا كان متأخرا فلا يجوز وكذلك الحال لو اراد الشخص ان يقضي شيئا من الفوائت في اوقات الكراهة فهذا ايضا يجوز لان هذا سبب متقدم - [00:49:33](#)

اخر شيء نعلق بس على كلام المصنف رحمه الله تعالى بيقول هنا وخمسة اوقات لا يصلي فيها الا صلاة لها سبب يعني لها سبب متقدم او لها سبب مقارن زي ركعتي الوضوء - [00:49:52](#)

او فائتة او صلاة الكسوف الى اخره فهذا جائز دل على ذلك حديث ام سلمة انه صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين بعد العصر فسألته عن ذلك فقالت يا بنت ابي امية سألت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني ناس من عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد -

[00:50:09](#)

الظهر فهما هاتان اما بالنسبة للاستخارة فلا يجوز او صلاة لا سبب لها اصلا زي النفل المطلق فهذا ايضا لا يجوز فتكره تحريما ولا تنعقد هذه الصلاة طيب برضو هنا - [00:50:32](#)

في مسألة ننبه عليها قبل ما نكمل الكلام على التعليق على كلام الشيخ رحمه الله تعالى انه هناك مستثنيات هناك مستثنيات مستثنيات من جهة الزمان ومستثنيات من جهة المكان اما من جهة المكان - [00:50:50](#)

فهو مكة فمكة يجوز فيها التنفل في اي وقت وفي اي ساعة باي صلاة بعد العصر وبعد الفجر وفي وقت اذا كانت الشمس في وسط السماء يجوز التنفل في مكة في اي وقت من الاوقات باي صلاة من الصلوات حتى لو كان نفلا مطلقا - [00:51:09](#)

فحرم مكة مستثنى من هذا الحكم والاستثناء هنا عام مطلق لا يقيد باي قيد دل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم يا بني عبد مناف لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت وصلى - [00:51:31](#)

اي اية ساعة؟ شاء من ليل او نهار يبقى لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت وصلى في اية ساعة من ليل او نهار. فدل ذلك على جواز التنفل ولو نفلة مطلقا في اي وقت اذا كان في حرم مكة - [00:51:52](#)

يبقى شخص صلى الفجر في حرم مكة نسأل الله سبحانه وتعالى ان يرزقنا واياكم الحج والعمرة والا ينقطع ذلك عنا ابدا صلى الفجر في حرم مكة واراد ان يقوم ويطوف بالبيت بعد الفجر هل يجوز يجوز له ذلك؟ نعم يجوز - [00:52:09](#)

رغم ان الطواف بالبيت صلاة الا انه جائز لهذا الحديث لم يرد الطواف لانه مزدحم لكن اراد ان يتنفل نفلا مطلقا. هل يجوز ان يصلي بعد صلاة الفجر؟ نعم يجوز - [00:52:28](#)

ويصلي ما شاء من النوافل حتى لو كانت نافلة مطلقة طلبا لازدياد الاجر ونحو ذلك. هذا جائز طل العصر في حرم مكة واراد ان يقوم من اجل ان يتنفل نعم يجوز له ذلك حتى لو كان نفلا مطلقا - [00:52:41](#)

ذهب الى المسجد مبكرا قبل صلاة الظهر بدقائق واراد ان يصلي الى ان يؤذن المؤذن لصلاة الظهر هل يجوز له ذلك؟ نعم يجوز له ذلك لعموم هذا الحديث ده المستثنى الاول من حيث المكان. عندنا مستثنى اخر لكن هذا المستثنى متعلق بزمان - [00:52:59](#)

وهو في يوم الجمعة اذا كان في يوم الجمعة واراد ان يتنفل قبل دخول الوقت فهذا ايضا جائز له ان يتنفل باي نفي حتى لو كان نفسا مطلقا جاء في حديث الذي رواه - [00:53:20](#)

ثعلبة بن ابي مالك عن عامة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انهم كانوا يصلون نصف النهار يوم الجمعة وهذا بين الاستواء والزوال فدل هذا على هذا الحكم والنبي صلى الله عليه وسلم في حديث اخر - [00:53:39](#)

بين ان المسلم اذا اتى صلاة الجمعة مبكرا فله ان يصلي ما شاء الى ان يصعد الامام على المنبر ويخطب فهذا مستثنى اخر لكن هنا هنلاحظ انه مستثنى متعلق بزمان - [00:53:56](#)

مش متعلق بحرم الكعبة لا حتى لو كان في بلده واراد ان يتنفل في هذا الوقت فهذا جائز اذا كان في يوم الجمعة فقط قال الشيخ رحمه الله تعالى وخمسة اوقات لا يصلى فيها الا صلاة لها سبب قال بعد صلاة الصبح - [00:54:10](#)

حتى تطلع الشمس وعند طلوعها حتى تتكامل وترتفع قدر رمحه قال الا يوم قال وذلك لحديث ان جهنم تسجر في هذا الوقت واذا استوت حتى تزول وهذا لحديث عمرو بن عبسة - [00:54:29](#)

قلت يا رسول الله اي الليل اسمع قال جوف الليل الاخر فصل ما شئت فان الصلاة مشهودة مكتوبة حتى تصلي الصبح ثم اقصر حتى تطلع الشمس فترتفع قيس رمح او قال رمحين - [00:54:48](#)

فانها تطلع بين قرني شيطان ويصلي لها الكفار ثم صل ما شئت من الصلاة مشهودة مكتوبة حتى يعدل الرمح ظله ثم اقصر فان جهنم تسجر وتفتح ابوابها فاذا زاغت الشمس فصلي ما شئت - [00:55:10](#)

فان الصلاة مشهودة حتى تصلي العصر ثم اقصر حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني شيطان ويصلي لها الكفار تطلع بين قدمي شيطان يعني مقترنة بالشياطين ومحاطة بهم ينتزرون من يسجد - [00:55:32](#)

لها فيقع السجود لهؤلاء الشياطين قال الشيخ رحمه الله تعالى ورضي عنه وبعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس وعند الغروب حتى يتكامل غروبها وعرفنا ان دليل ذلك هو حديث عمرو بن عبسة رضي الله تعالى عنه وارضاه - [00:55:52](#)

وبهذا نكون قد وصلنا لختام هذا المجلس ان شاء الله في المجلس القادم نشرع في فصل جديد هو فصل في صلاة الجماعة في الختام نسأل الله سبحانه وتعالى ان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدينا علما - [00:56:10](#)

وان يجعل ما قلناه وما سمعناه زادا الى حسن المصير اليه وعتادا الى يمن القدوم عليه انه بكل جميل كفيل وهو حسبنا ونعم الوكيل

ونسأل الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا جميعا للعمل بما نقوله ونسمع - [00:56:29](#)
وان يرزقنا نشر ذلك بين الناس على الوجه الذي يرضيه عنا ونسأله جل في علاه ان يثبتنا على هذا الخير وان يديم علينا هذا الفضل
انه ولي ذلك ومولاه جزاكم الله جميعا خير الجزاء - [00:56:47](#)
واحسن الله اليكم وبارك فيكم وجعل هذه المجالس في موازين حسناتكم جميعا ان شاء الله تعالى - [00:57:03](#)